

تفسير البحر المحيط

@ 146 @ وقبيح ما فعلوه من الاختلاف ، ولأن غيرهم تبع لهم في الاختلاف فهم أصل الشر ، وأتى بلفظ : من ، الدالة على ابتداء الغاية منبهاً على أن اختلافهم متصل بأول زمان مجيء البينات ، لم يقع منهم اتفاق على شيء بعد المجيء ، بل بنفس ما جاءتهم البينات اختلفوا ، لم يتخلل بينهما فترة . .

والبينات : التوراة والإنجيل ، فالذين أوتوه هم اليهود والنصارى ، أو جميع الكتب المنزلة ، فالذين أوتوه علماء كل ملة ، أو ما في التوراة من صفة هم اليهود والنصارى ، أو جميع الكتب المنزلة ، فالذين أوتوه علماء كل ملة ، أو ما في التوراة من صفة محمد صلى الله عليه وسلم) ، والذين أوتوه اليهود ، أو معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم (والذين أوتوه جميع الأمم ، أو محمد صلى الله عليه وسلم) والذين أوتوه من بعث إليهم . . والذي يظهر أن البينات هي ما أوضحتها الكتب المنزلة على أنبياء الأمم الموجبة للاتفاق وعدم الاختلاف ، فجعلوا مجيء الآيات البينات سبباً لاختلافهم ، وذلك أشنع عليهم ، حيث رتبوا على الشيء خلاف مقتضاه . .

ثم بين أن ذلك الاختلاف الذي كان لا ينبغي أن يكون ليس لموجب ولا داعٍ إلا مجرد البغي والظلم والتعدّي . .

وانتصاب : بغياً ، على أنه مفعول من أجله ، و : بينهم ، في موضع الصفة له ، فتعلق بمحذوف ، أي : كائناً بينهم ، وأبعد من قال : إنه مصدر في موضع الحال ، أي : باغين ، والمعنى : أن الحامل على الاختلاف هو البغي ، وسبب هذا البغي حسدهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم) على النبوة ، أو كتمهم صفته التي في التوراة ، أو طلبهم الدنيا والرئاسة فيها أقوال : .

فالأولان : يختصان بمن يحضره رسول الله صلى الله عليه وسلم) . من أهل الكتاب وغيرهم ، والثالث : يكون لسائر الأمم المختلفين ، وإنزال الكتب كان بعد وجود الاختلاف الأول ، ولذلك قال : { لِيَدْحُكُمَ بَيِّنَاتٍ نَدَّاسٍ فِيمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ } والاختلاف الثاني المعني به ازدياد الإختلاف ، أو ديمومة الاختلاف إذا فرسنا : أوتوه : بأوتوا الكتاب ، فهذا الاختلاف يكون بعد إيتاء الكتاب ، وقيل : بجحود ما فيه ، وقيل : بتحريفه . . وفي قوله : بغياً ، إشارة إلى حصر العلة ، فيبطل قول من قال : إن الاختلاف بعد إنزال الكتاب كان ليزول به الاختلاف الذي كان قبله . .

وفي قوله : البينات : دلالة على أن الدلائل العقلية المركبة في الطباع السليمة ،

والدلائل السمعية التي جاءت في الكتاب قد حصلا ، ولا عذر في العدول والإعراض عن الحق لكن عارض هذا الدليل القطعي ما ركب فيهم من البغي والحسد والحرص على الاستيثار بالدنيا . .
إلاّ الذين أوتوه ، استثناء مفرغ ، وهو فاعل إختلف ، و : من بعد ما جاءهم ، متعلق باختلاف ، وبغياً منصوب باختلاف ، هذا قول بعضهم ، قال : ولا يمنع إلاّ من ذلك ، كما تقول : ما قام زيد إلاّ يوم الجمعة . انتهى كلامه . وهذا فيه نظر ، وذلك أن المعنى على الاستثناء ، والمفرغ في الفاعل ، وفي المجرور ، وفي المفعول من أجله ، إذ المعنى : وما اختلف فيه إلاّ الذين أوتوه إلاّ من بعد ما جاءتهم البيئات إلاّ بغياً بينهم . فكل واحد من الثلاثة محصور . .

وإذا كان كذلك فقد صارت أداة الاستفهام مستثنى بها ، شيئان دون الأول من غير عطف ، وهو لا يجوز ، وإنما جاز مع العطف لأن حرف العطف ينوي بعدها إلاّ ، فصارت كالمفوط بها ، فإن جاء ما يوهم ذلك جعل على إضمار عامل ، ولذلك تأولوا قوله تعالى : { وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نَزَّوْحَىٰ إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ * بِاللَّيْبِيَّاتِ وَالزُّبُرِ } على إضمار فعل التقدير : أرسلناهم بالبيئات والزبر ، ولم يجعلوا بالبيئات متعلقاً بقوله : وما أرسلنا ، لئلا يكون : إلاّ ، قد استثنى بها شيئان : أحدهما رجالات ، والآخر : بالبيئات ، من غير عطف .

وقد منع أبو الحسن وأبو علي : ما أخذ أحد إلاّ زيد درهماً ، وما : ضرب القوم إلاّ بعضهم بعضاً . واختلفا في تصحيحها ، فصحها أبو الحسن بأن يقدّم على المرفوع الذي بعدها ، فيقول : ما أخذ أحد زيد إلاّ درهماً ، فيكون : زيد ، بدلاً من أحد ، ويكون : إلاّ ، قد استثنى بها شيء واحد ، وهو الدرهم . ويكون إلاّ درهماً إستثناء مفرغاً من المفعول الذي حذف ، ويصير المعنى : ما أخذ زيد شيئاً إلاّ درهماً . وتصحيحها عند أبي علي بن يزيد فيها منصوباً قبل إلاّ فيقول : ما أخذ أحد شيئاً إلاّ زيد درهماً . و : ما ضرب القوم أحداً إلاّ بعضهم بعضاً ، فيكون المرفوع بدلاً من المرفوع ، والمنصوب بدلاً من المنصوب ، هكذا خرج به بعضهم . .

قال ابن السراج : أعطيت الناس درهماً إلاّ عمراً جائزاً ، ولا يجوز أعطيت الناس درهماً إلاّ عمر الدنانير ، لأن الحرف لا يستثنى به إلاّ واحد ، فإن قلت : ما أعطيت الناس درهماً إلاّ